

مؤقت

مجلس الأمن

السنة التاسعة والستون



الجلسة ٧٣٣١

الثلاثاء، ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، الساعة ١٠/١٦

نيويورك

الرئيس السيد مانغرال (تشاد)

الأعضاء:

الاتحاد الروسي السيد إلتشيف

الأرجنتين السيدة بيرسيال

الأردن السيد حمود

أستراليا السيد كوينلان

جمهورية كوريا السيد أوه جون

رواندا السيد غاسانا

شيلي السيد باروس ميليت

الصين السيد كاي وايمغ

فرنسا السيد بيرتو

لكسمبرغ السيدة لوكاس

ليتوانيا السيدة مورموكايتي

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية السيد تاتام

نيجيريا السيد لارو

الولايات المتحدة الأمريكية السيد كلاين

جدول الأعمال

إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية لمجلس الأمن

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تُقدم التوصيات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>).



وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



1468172 (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١٦/٠٥.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

الرئيس (تكلم بالفرنسية): يبدأ مجلس الأمن الآن النظر في البند المدرج في جدول أعماله.

في هذه الجلسة، يستمع مجلس الأمن إلى إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية الذين انتهت مدة عضويتهم في مجلس الأمن وفقا للسنة التي اعتمدت فيها القرارات ذات الصلة: سعادة السيد أوه جون، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا، ورئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وسعادة السيد غاري كوينلان، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات، ورئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) ورئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)، وسعادة السيدة ماريا كريستينا بيرسيال، رئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان، ورئيسة الفريق العامل غير الرسمي المعني بوثائق المجلس والمسائل الإجرائية الأخرى. وسعادة السيدة سيلفي لوكاس، رئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) ورئيسة الفريق العامل المعني بالأطفال والتزاع المسلح، وسعادة السيد أوجين - ريتشارد غاسانا، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا، ورئيس الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام.

وأعطى الكلمة الآن للسيد أوه جون.

السيد أوه جون (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): بداية، أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه الجلسة التي تتيح فرصة تجد الترحيب من قبل رؤساء الهيئات الفرعية لمجلس الأمن لتقييم أعمالهم وتقاسم بعض أفكارهم الشخصية مع الأعضاء.

على مدى العامين الماضيين، كان لجمهورية كوريا الشرف في تولي رئاسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا. وفيما يتعلق بلجنة القرار ١٥٤٠، فقد قدمت إحاطة إعلامية إلى المجلس في تشرين الثاني/نوفمبر بصفتي رئيس اللجنة. وعليه، فإنه ليس لدي الكثير الذي يمكن أن أضيفه الآن، باستثناء الإعراب مرة أخرى عن خالص التقدير لجميع أعضاء اللجنة، ولفريق خبراء لجنة القرار ١٥٤٠، وللأمانة العامة وعموم أعضاء الأمم المتحدة لما قدموه من دعم خلال فترة السنتين لرئاسة بلدي.

وإذ ننظر إلى الوراء، فقد كانت الذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) فرصة مناسبة لتجديد التزامنا السياسي واستكشاف الاستراتيجيات المستقبلية للتنفيذ الكامل والعالمي للقرار. ويحدوني الأمل في أن تعطي تلك الجهود دفعة جديدة لعمل اللجنة في السنوات المقبلة، بما في ذلك اضطلاعها بالأعمال التحضيرية للاستعراض الشامل المتوقع إجراؤه بحلول عام ٢٠١٦. وأتمنى أيضا للرئيس المقبل كل التوفيق في القيام بدوره الرئاسي الجديد.

اسمحوا لي أن أنتقل إلى لجنة الجزاءات المنشأة عملا بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن إريتريا والصومال. أثناء رئاستي لهذه اللجنة، نظمت عملها بحيث تمحور حول ثلاثة مبادئ رئيسية.

وإريتريا، فضلا عن بلدان أخرى في القرن الأفريقي. وقد ساعدت آراؤهم بشأن عمل اللجنة على توفير منظور متوازن حيال المسائل ذات الصلة. وفي مناسبات متعددة، وجّهنا الدعوة أيضا إلى ممثلين عن الصومال وإريتريا بغية حضور اجتماعات اللجنة لتبادل الآراء، الأمر الذي أتاح لنا فهما أفضل للمسائل والتحديات التي واجهتهم في تنفيذ نظام الجزاءات. وكجزء من جهود المشاركة البناءة هذه، كان لي شرف الإسهام في تحسين العلاقات بين فريق الرصد المعني بإريتريا والصومال والحكومة الإريترية، بعدما بلغت مستوى منخفض في بداية رئاستي. وإنني أقدر الدعم القوي الذي وفّره أعضاء المجلس لمبادرتي المتعلقة بإشراك إريتريا.

ومنذ كانون الأول/ديسمبر الماضي، قمت بتيسير اجتماعين وجها لوجه في باريس والقاهرة، واجتماع واحد عن طريق الفيديو بين فريق الرصد وحكومة إريتريا. وكانت هذه الاجتماعات هامة في تعزيز الحوار وبناء الثقة. وعقب هذا الحوار البناء، برز رأي الحكومة الإريترية في التقرير النهائي للفريق. وفي حين أنه للأسف لم يتسن لفريق الرصد زيارة إريتريا خلال فترة رئاستي، أشجع خلفي بقوة على مواصلة تيسير الحوار تمهيدا لقيام فريق الرصد بزيارة إلى أسمرة.

أخيرا، أعتقد أن النجاح في تنفيذ ولاية اللجنة يتطلب قيام علاقات عمل وثيقة بين فريق الرصد واللجنة. وفي هذا الصدد، أخذنا في الاعتبار بجدية التحليلات والتوصيات التي قدمها الفريق بشأن أنجع السبل لتنفيذ نظام الجزاءات. ويسرني القول إن لدينا فريقا للرصد يتصف بالكفاءة، الأمر الذي يوفر لنا أساسا ممتازا لإجراء المداولات.

وفي الختام، أود أن أشكر أعضاء اللجنة على تعاونهم، ومشاركاتهم النشطة، وإسهاماتهم القيّمة، ومناقشاتهم الثريّة خلال فترة ولايتي بصفتي الرئيس. وعلى الرغم من التحديات العديدة، أعتقد أن نظام الجزاءات بشأن الصومال وإريتريا

أولا، قمت بالتركيز على تعزيز مصداقية نظام الجزاءات، بينما كنت انظر في كيفية جعل الجزاءات تعمل على زيادة توطيد السلام والاستقرار في المنطقة. إن الوضع في الصومال معقد ويتطلب اتباع نهج كلي وشامل. ففي حين شهدنا إحراز تقدم كبير في السنوات الأخيرة، لا تزال هناك مجموعة متنوعة من العقبات التي يتعين التغلب عليها، من قبيل استمرار التهديدات العسكرية من جانب حركة الشباب، وانتهاكات الحظر المفروض على الأسلحة، والأزمة الإنسانية، والانتهاكات للقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان، وهذا غيض من فيض.

وفي ضوء هذا الوضع المأساوي، فإن التنفيذ الفعال لنظام الجزاءات، بما في ذلك الحظر على الأسلحة والحظر على الفحم، لا يزال ذا أهمية حيوية بالنسبة إلى مسار البلد نحو تحقيق الاستقرار. فبخاصة، بعد الرفع الجزئي للحظر المفروض على الأسلحة الواردة إلى حكومة الصومال الاتحادية حسبما أذنت به القرارات ٢٠٩٣ (٢٠١٣) و ٢١٤٢ (٢٠١٤) و ٢١٨٢ (٢٠١٤)، أولت اللجنة اهتماما خاصا لتنفيذ القرارات ذات الصلة، بما في ذلك الإخطار المسبق والتزامات الإبلاغ من جانب الحكومة الصومالية. وحاولنا أيضا دعم الحكومة الصومالية في تحسين قدرتها على إدارة الأسلحة. علاوة على ذلك، إن قطع تمويل حركة الشباب من تجارة الفحم هو أيضا أداة هامة تكفل وجود بيئة أكثر سلامة وأكثر أمنا في الصومال. وقد اعتمدت اللجنة هذا العام أول مذكرة للمساعدة على التنفيذ، التي توجز التوصيات والتوجيهات العملية بشأن مساعدة الدول الأعضاء على تنفيذ الحظر بصورة أكثر فعالية.

ثانيا، سعت على الدوام لتعزيز المشاركة مع البلدان المعنية. وأنا أوّمن بأن التنفيذ الفعال والمسؤول للجزاءات لا يمكن أن يتحقق دون الدعم والتعاون من البلدان المعنية والجهات الفاعلة الإقليمية الأخرى. وخلال السنتين اللتين كنت فيهما رئيسا للجنة، اجتمعت مع ممثلين عن الصومال

الفئات الضعيفة من السكان في تلك الدول، ولدورها في منع التصعيد أو عودة أعمال العنف.

وكجزء من الاستعراض الرفيع المستوى للجزاءات التي تفرضها الأمم المتحدة، الذي شاركنا فيه فنلندا، وألمانيا، واليونان، والسويد على مدى الأشهر الستة الماضية، أجرت أستراليا مشاورات مع الدول ذات المصلحة الكبرى في أن تكون الجزاءات فعالة، أي الدول التي تنطبق عليها التدابير وجبراتها. وما برز، من بين أمور أخرى كثيرة، هو الدور الحاسم الذي تحتاج لجان الجزاءات إلى تأديته، في شراكة مع الدولة العضو وجبراتها والمنظمات الإقليمية. وسوف أركز على مواضيع أربعة نجمت عن هذه المشاورات.

موضوعي الأول هو قدر أكبر من الشفافية. في السنوات السابقة، كانت الإحاطة الإعلامية كالتجربة نجرها اليوم - لرؤساء الهيئات الفرعية المنتهية ولايتهم - هي البيان العلني الوحيد الذي يقدم في المجلس عن عمل العديد من تلك الهيئات. كانت هناك استثناءات: لجنة إيران، ولجنة القاعدة، بالاشتراك مع لجنة عدم الانتشار المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ولجنة مكافحة الإرهاب، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا، حيث دأبت على رفع تقاريرها منذ فترة طويلة إلى المجلس في جلسات علنية. وإنما عموماً، كان المعمول به أن ترفع اللجان تقاريرها إلى المجلس في مشاورات مغلقة.

لقد أخذت هذه الممارسة تتغير الآن. ففي هذا الشهر، اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ٢١٢٧ (٢٠١٣) بشأن جمهورية أفريقيا الوسطى، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ٢١٤٠ (٢٠١٤) بشأن اليمن سوف تقدمان تقريريهما مرة أخرى في القاعة المفتوحة. وفي الأشهر الأخيرة، اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار قدّمتا تقريريهما إلى المجلس علناً للمرة الأولى.

قد ساهم في تحقيق الهدف المشترك للمجلس، ألا وهو تعزيز السلام والاستقرار في منطقة القرن الأفريقي، المنطقة التي عانت شعوبها الكثير جداً خلال العقد الماضي. وآمل لجهودنا المستمرة أن تؤتي ثمارها.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر السفير أوه على إحاطته الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن للسفير كوينلان.

السيد كوينلان (أستراليا) (تكلم بالإنكليزية): لقد تم التأكيد لي أنه، في هذه المناسبة الخاصة جداً المتعلقة بانتهاء ولاية رؤساء الهيئات الفرعية، يمكنني أن أتكلم لمدة دقيقة أو دقيقتين أكثر من المعتاد. وبموافقتكم، السيد الرئيس، أود أن أواصل كلمتي على هذا النحو.

إن وظيفة الجزاءات من بين جميع وظائف المجلس هي أحد المجالات التي تتيح للأعضاء المنتخبين في مجلس الأمن فرصة حقيقية مميزة لأن يحدثوا فرقاً. وفي حين قد يكون الأعضاء الدائمون مهندسي نظم الجزاءات، فإن الأعضاء العشرة المنتخبين هم مهندسوها في جوهر الأمر - إذ تتمثل وظيفتنا من خلال الأدوار التي نقوم بها بصفتنا رؤساء في التأكد من أنها تعمل بشكل صحيح.

كما ذكرت السيد الرئيس، لقد ترأست أستراليا ثلاث لجان - اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ و ١٩٩٩ (١٩٨٩ و ٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١) بشأن الطالبان، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) بشأن إيران. وقمنا أيضاً بنشاط كبير في لجان الجزاءات والهيئات الفرعية الأخرى للمجلس. وقد بذلنا جهداً لإثبات الأثر الإيجابي للجزاءات، نظراً لدورها في حماية الدول الضعيفة الخارجة من الأزمات أو الصراعات، فضلاً عن

مع الدول الأعضاء المعنية، والبلدان الإقليمية، كما التقت لجنة الصومال وإريتريا في الآونة الأخيرة مع ممثلي تلك الحكومات. وتنطبق تلك الممارسة أيضا على لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة، إذ تهدد الجماعات المنتسبة لتنظيم القاعدة والمجموعات المنشقة السلامة الإقليمية للدول. وأجرينا العام الماضي مشاورات مع بلدان الساحل والمغرب العربي للنظر في كيفية جعل نظام الجزاءات المفروض على تنظيم القاعدة أداة أكثر فعالية في مواجهة التهديد الذي يشكله تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي. وأجرينا هذا العام مشاورات مع اليمن بصورة مشتركة مع لجنة جزاءات اليمن ولجنة مكافحة الإرهاب بشأن إمكانية تعاون اللجان الثلاث في العمل مع السلطات في اليمن في مكافحة الآفتين المزدوجتين الممثلتين في العنف السياسي المنظم وتنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية. ومن شأن تلك الممارسة بناء التفاهم والثقة بين البلدان صاحبة المصلحة ولجان المجلس وأفرقة الخبراء، الأمر الذي سيؤدي بدوره إلى جعل الجزاءات أداة أكثر فعالية بغية استعادة وصون السلام والأمن الدوليين.

ويتعلق الموضوع الثالث بأوجه التآزر بين اللجان. لطالما أوجدت لجننا جزاءات تنظيم القاعدة وحركة الطالبان الابتكارات التي تعزز تنفيذ وفعالية التدابير الجزائية. والمشكلة هي أن الكثير من تلك الابتكارات، بالرغم من إمكانية تطبيقها على نظم الجزاءات الأخرى، لا يجري تطبيقها إلا على نظم الجزاءات الخاصة بتنظيم القاعدة وحركة الطالبان. وأدهشني ما علمته من أنه لا تتوفر لمجلس الأمن أو الأمانة العامة القدرة على النظر في الجزاءات بطريقة شاملة. وأن السبيل الوحيد لضمان نهج موحد في المجلس هو من خلال عملية بيروقراطية تستغرق وقتا طويلا من المراسلات بين جميع لجان الجزاءات ذات الصلة.

والممثلون الذين حضروا جلسة الإحاطة الإعلامية التي عقدها مجلس الأمن في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر S/PV.7323) بشأن الجزاءات خلال فترة الرئاسة

وينبغي أن تتمثل منهجية العمل في أن تقدّم جميع لجان الجزاءات تقاريرها إلى المجلس علنا. إذ أن الجزاءات هي جزء من إطار الأمن الجماعي المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة. فكيفية إدارتها أمر يهم جميع الدول الأعضاء، لأن هذه التدابير تفرض التزامات على جميع الدول الأعضاء.

وموضوعي الثاني، الذي تناوله أيضا السفير أوه للتو، يتعلق بالعمل على نحو أوثق مع الدول الأعضاء المتضررة. فالجزاءات - وبالتالي أنشطة لجان الجزاءات - هي موضع اهتمام محدد وخاص لتلك الدول التي تنطبق عليها الجزاءات. وقد أظهرت تجربتنا في المجلس أنه كلما كبرت المشاركة بين الدول ذات المصلحة وهذه اللجان، أصبحت الجزاءات التي يفرضها المجلس أكثر فعالية في إحراز النتائج المتوخاة منها.

إن نظام الجزاءات المتعلقة بالطالبان هو، بطريقة من الطرق، نموذج لمثل هذه المشاركة التعاونية، بفضل الدور الحاسم الذي يقوم به الممثل الدائم لأفغانستان، السفير تانين، وفريقه في نيويورك، فضلا عن الجهود النشطة التي يؤديها منسق الحكومة الأفغانية، إسحاق كامكاي.

والثقة التي تولدها تلك العلاقة تعني أن حكومة أفغانستان تسمح لفريق الرصد بالوصول إلى جميع مستويات قوات الأمن الوطنية الأفغانية، لا في كابول فحسب، ولكن عبر جميع المحافظات. ويعزز ذلك بشكل كبير جودة تحليلات الفريق وتنفيذ الجزاءات.

وعلى مدى العامين الماضيين، أصبح ذلك النوع من التعاون هو القاعدة بشكل متزايد، ويعزى ذلك إلى النهج الاستباقي الذي يتبعه رؤساء اللجان. وتجتمع لجان الجزاءات الآن بشكل منتظم مع البلد المعني بنظام الجزاءات وشركائه الإقليميين. ففي الأسابيع الأخيرة، عقدت اللجان المعنية بجمهورية أفريقيا الوسطى والسودان واليمن وليبيا مشاورات

بالذكر أنشطة التوعية التي يضطلع بها الفريق، التي تكتسي أهمية حاسمة في مساعدة الدول الأعضاء على فهم التعقيدات التي ينطوي عليها نظام الجزاءات. وتحديدًا في الوقت الذي يبدو فيه أن التركيز ينصب على مفاوضات مجموعة الخمسة+1 مع إيران، تكتسي الأعمال التي اضطلع بها الفريق في تذكير الدول الأعضاء بأن التدابير التي اتخذها المجلس لا تزال نافذة بصورة تامة أهمية أكثر بكثير.

وفي الختام، سأقدم إحاطة إعلامية إلى المجلس بصفتي رئيس لجنة الجزاءات المفروضة على إيران في ١٨ كانون الأول/ديسمبر، وبالتالي سأؤجل وداعي للجنة القرار ١٧٣٧ حتى حينها. ولكن أود أن أغتنم هذه الفرصة اليوم لأعرب عن خالص الشكر والتقدير لأعضاء لجنتي الجزاءات ١٢٦٧ و ١٩٨٨؛ ولفريق الرصد، الذي سبق لي الإشادة بأعماله؛ إلى أمانة مظالم لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة، السيدة كيمبرلي بروس، على استقلالها القوي ونزاهتها المهنية؛ وإلى الزملاء المثابرين الذين يعملون بجد في الأمانة العامة، الذين لم نكن لنا القيام بأي من أعمالنا إلا بمساعدتهم.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أود أن أشكر السفير كوينلان على إحاطته الإعلامية.

وأعطى الكلمة الآن للسفيرة بيرسيبال.

السيدة بيرسيبال (الأرجنتينية) (تكلمت بالإسبانية): أود أن أشكر مجلس الأمن على هذه الفرصة التي أتاحتها لنا لتبادل وجهات نظرنا والتقييمات للأعمال التي تضطلع بها الهيئتان الفرعيتان اللتان كان لي شرف رئاستهما خلال ولاية بلدي كعضو في المجلس. سأبدأ بتناول أعمال الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى، الذي تشرفت برئاسته خلال العامين الماضيين.

وأنشئ الفريق العامل عام ١٩٩٣. ونعلم جميعاً أنه لا يتناول المسائل الموضوعية، ولكنه يضطلع بمهمة هامة تتمثل

الأسترالية، يعلمون أن أستراليا تشجع على إرساء القدرات التي تتيح المناقشات الشاملة للمسائل المتعلقة بالجزاءات، فضلاً عن تيسير تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء. وما برحنا نتفاوض على مشروع قرار بغية تحقيق تلك الأهداف التي تحظى بتأييد واسع النطاق وسواصل القيام بذلك.

وبذلنا جهداً منذ بداية أدوارنا التي اضطلعنا فيها بالرئاسة للتشاور مع رؤساء اللجان الأخرى للبحث في سبل الاستفادة من أوجه التآزر الواضحة في أعمال لجاننا. وما دامت لا توجد أي آلية تنسيق منظمة بشأن أعمال الجزاءات، في وقت يتزايد فيه استخدام المجلس للجزاءات ويصبح أكثر تعقيداً، فإن الحاجة إلى رؤساء لجان في المستقبل يواصلون ذلك التشاور فيما بينهم ستزداد على نحو أكبر من ذلك بكثير.

والموضوع الرابع والأخير هو الدور الأساسي الذي تضطلع به أفرقة الخبراء التي تدعم عمل اللجان. كان من دواعي اعتزازي وبالع سروري العمل عن كثب مع فريقين من تلك الأفرقة، فريق الرصد المعني بتنظيم القاعدة وحركة طالبان وفريق الخبراء المعني بجمهورية إيران الإسلامية.

وخلال الأشهر القليلة الماضية، أصدر فريق الرصد المعني بتنظيم القاعدة تقييم التهديد الدوري، وكذلك التقارير بشأن التهديد المحدد الذي تشكله جبهة النصرة، والدولة الإسلامية في العراق والشام وبشأن ظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب. وكانت التقارير مميزة وحاسمة فيما يتعلق بقدرة المجلس على التصدي لتلك التهديدات. وأكدت على البيان الرئاسي S/PRST/2014/23، الذي اعتمده المجلس في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر. وسيكون تقديم الفريق للتقارير مطلع العام المقبل ضرورياً حتى يضع المجلس استراتيجيات أخرى لمكافحة ظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب بشكل خاص.

والأمر المثير للإعجاب هو أعمال التحقيق والتحليل التي اضطلع بها فريق الخبراء المعني بإيران بشأن الأحداث الممكنة التي يمكن أن تشهد حالات عدم الامتثال. كما أود أن أخص

المذكورة، ويسرت الطريقة الأكثر اتساقاً التي نفذت بها الممارسة إدماجها في المذكرة S/2014/268.

وفيما يتعلق بالحوار فيما بين أعضاء المجلس، فإن مبادرة باكستان هي جانب آخر من جوانب الدعوة التي كررها الأعضاء غير الدائمين في المجلس إلى إضفاء المزيد من الديمقراطية على العمل - وجرى تناولها في المذكرة S/2014/565.

وقد وافق الفريق أيضاً على المذكرة الرئاسية S/2014/739، المتعلقة بقائمة المتكلمين في المجلس - وهي مبادرة من الاتحاد الروسي تسعى إلى توضيح هذه المسألة بالاستناد إلى ممارسة المجلس. ونظر الفريق أيضاً في مسألة ترجمة قوائم الجزاءات إلى جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة، بناءً على طلب رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) في ما يتعلق بتنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، بمبادرة من الأرجنتين. وقد حلّ المجلس المسألة في قراره ٢١٦٠ (٢٠١٤) و ٢١٦١ (٢٠١٤). وفضلاً عن ذلك، كان هناك اتفاق على الطلب من الأمانة العامة أن تنفذ ممارسة جديدة لإصدار صيغ محررة ومنقّحة من القرارات والبيانات الرئاسية التي يعتمد عليها المجلس.

ختاماً، فكّرنا مؤخراً في مسألة إنتاج المحاضر الحرفية لاجتماعات المجلس بغية التوضيح للأعضاء - ليس أعضاء المجلس فحسب، بل الأعضاء على نطاق أوسع - كيف يمكننا أن نتعاون جميعاً بهدف ضمان دقة المحاضر الحرفية للمجلس. ونأمل أن نكون قادرين على اعتماد مذكرة رئاسية في الأيام القليلة المقبلة، قبل أن نختتم فترة ولايتنا بصفتنا عضواً غير دائمين في مجلس الأمن.

فما هي المسائل التي تبقى معلّقة للرئيس المقبل والأعضاء الجدد؟ هناك مشروع قرار متعلق بصيغة "آريا" مقدّم من الاتحاد الروسي، وآخر بشأن تقرير مجلس الأمن، مقدّم من ليتوانيا. وفي ما يتعلق بمسألة صيغة "آريا"، التي سيعالجها

في النظر في المقترحات وتقديم توصيات إلى مجلس الأمن، بغية تحسين كفاءة هذا الجهاز من جهة، ومن جهة أخرى، جعل العمل بين أعضاء مجلس الأمن أكثر ديمقراطية ولتمكين المجلس من الاستجابة لضرورة أن يكون جهازاً أكثر مسؤولية وشفافية، وأكثر انفتاحاً على الحوار والمشاورات مع الدول الأعضاء المهتمة، والأجهزة الأخرى.

وخلال فترة رئاسة الأرجنتين التي استمرت عامين، انتهى الفريق العامل من صياغة ست مذكرات صدرت من رئيس المجلس، بهدف استكمال المذكرة S/2010/507. المذكرة S/2013/515 المقدمة بمبادرة من أستراليا بهدف تحسين الحوار مع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة غير الأعضاء في المجلس ومع الهيئات الأخرى. في حين تسعى المذكرة S/2013/630، المقدمة من الرئاسة إلى تعزيز المشاورات مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

وأود التأكيد على جانب واحد تقوم الحاجة بشأنه إلى التعاون من الأمانة العامة. وينبغي للأمانة العامة أن تزود البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة بنسخ من تقارير الأمين العام مع مهلة كافية، بقدر الإمكان، لضمان إجراء الأعمال التحضيرية وعقد الاجتماعات الحسنة التوقيت مع البلدان المذكورة قبل الشروع في المشاورات بشأن مشاريع القرارات ذات الصلة.

وتتعلق المذكرة الهامة الأخرى (S/2014/268) الصادرة خلال فترة رئاستنا بالقائمين على الصياغة. وأشدّد على هذا لأنه يبين أن الطريقة التي أثارت بها بعض المواضيع مقاومة في البداية قد تصبح مقبولة لجميع أعضاء المجلس حينما جرى إيضاح أن مثار الخلاف هو مسألة قد تستحق اتخاذ إجراء بشأنها، وكذلك حينما كانت هناك محاولة لتأييد مشاركة أكثر ديمقراطية وعلى قدم المساواة فيما بين أعضاء المجلس بدون إحداث ثورة في أساليب عمل المجلس نتيجة لذلك. وبدأت ممارسة المشاركة في القيام على الصياغة قبل اعتماد

في ما يتعلق برئاسة الأجهزة الفرعية لا يقوّض دور الأعضاء الدائمين، بل يزيد مساهمة الأعضاء المنتخبين، بالنظر إلى أن مجلس الأمن، في نهاية المطاف، هيئة تتألف من ١٥ عضواً.

وأختتم كلمتي بالإعراب عن اقتناعي بأن أفضل سبيل لتحقيق إصلاح أساليب عمل مجلس الأمن في إطار الفريق العامل غير الرسمي وخارجه هو الحوار. إنها مسألة الحفاظ على ما هو مشروع وفعال وإيجاد ما هو مفقود. وعلينا تعزيز المواءمة وتقليص الضبابية والجوانب التعسفية، لإدراكنا أن أساليب العمل تكون صالحة عندما يجري التحقق من صلاحيتها عبر النتائج. وعلينا إرساء ممارساتنا وإجراءاتنا على أساس المشروعية المعيارية، الصلاحية العملية، الشرعية الأخلاقية والحاجة السياسية. والأرجنتين في توليها رئاسة الفريق العامل، لم يكن لديها أي طموح سوى المساهمة في مهمة مشتركة.

أخيراً، أودّ أن أقول للأعضاء غير الدائمين الذين سينضمّون إلينا أنه يمكنهم تحقيق التحول؛ ويمكنهم التأثير. وأودّ هنا أن أؤكد لوفد أنغولا، الذي سيخلف الأرجنتين في رئاسة الفريق العامل غير الرسمي، تعاوننا الكامل وأفضل تمنياتنا بالنجاح في عام ٢٠١٥.

والآن، إذا أذنت لي، سأتناول أعمال لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) في ما يتعلق بالسودان ومسؤوليتنا في كوننا ترأسنا هذا الفريق طوال السنتين الماضيتين. وفي التقرير النهائي الصادر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، نصّح رئيس اللجنة الكولومبي المنتهية ولايته بتعميق حوار مباشر بين اللجنة وسلطات السودان، بغية تحسين فهم التأثير الذي يمكن أن يتركه نظام الجزاءات على عملية السلام في دارفور، وتبادل الآراء بشأن الشواغل المتبقية إزاء التدابير المفروضة من مجلس الأمن.

إنّ تلك توصية أتمنّى أن أراها منقّدة بصفتي رئيساً، لأنّ تعميق الحوار وتوطيد الثقة والتعاون والشفافية أهداف للسياسة الخارجية للأرجنتين. ولهذا السبب لا يمكننا التغاضي عنها في تولي رئاسة الفريق.

الفريق العامل في السنة المقبلة، أودّ أن أذكر أنه على الرغم من مشاركة أعضاء المجلس، فإنه ليس نشاطاً للمجلس. إننا نتكلم عن مفهوم وُلد من الحاجة إلى المرونة، وبسبب ذلك يمكن أن يتطور باستمرار بحسب الحاجة.

وفي ما يتعلق بتقرير المجلس إلى الجمعية العامة، والذي ستجري معالجته أيضاً في السنة المقبلة، أودّ أن أنطرق إلى مسألة شددت عليها بصفتي رئيساً للفريق العامل. إنّ التقرير للجمعية العامة ليس مجرد شكليات؛ بل له هدف محدد: هو المساءلة، كما تطلب المادة ٢٤ (٣) من الميثاق. ومن الممكن تحسين الطريقة التي يُعدُّ بها التقرير، بما يشمل الجدول الزمني لصياغته، لكنني مقتنع بأنّ تقصيره أو إحلال مضمون صفحة شبكية محلّه لا يبدو أنه المسار الصحيح الذي نتخذه. فلتقرير مجلس الأمن قيمة بصفته وثيقة في سياق القابلية للمساءلة أمام الهيئة العامة للمنظمة، وله قيمة تاريخية أيضاً. وتكلفة إنتاج الوثائق ليس اعتباراً يُطبّق في هذه الحالة؛ ومضمون الصفحة الشبكية لا يشكل توثيقاً، بل تعميماً، ولا يمكن بالتالي أن يكون بديلاً عن أحد التزامات الميثاق.

أخيراً، أودّ أن أشير إلى أهمية ضمان الاستمرارية في عمل الهيئات الفرعية. ويرأس جميع تلك الهيئات أعضاء غير دائمين. وأعتقد أنه من الأساسي أن يواصل مجلس الأمن بذل الجهود في مجالين: الأول، تسمية رؤساء الهيئات الفرعية في أقرب وقت ممكن، بحيث يمكنهم بدء التحكم بعمل الجهاز الذي سيراؤونه، والعمل مع الرؤساء المنتهية ولايتهم في هذه العملية. ومن شأن ذلك أن ييسّر الانتقال. والمذكرة S/2014/393، المقدمة من الرئاسة الأرجنتينية تهدف إلى المساهمة في هذه الاستمرارية.

وأودّ أيضاً إبراز جانب متعلق بإضفاء الديمقراطية على أعمال المجلس. والمذكرة S/2012/937، التي اعتمدت في ظل الرئاسة البرتغالية للفريق العامل، تؤكد أهمية المشاورات بشأن تعيين رؤساء الهيئات الفرعية. ونأمل أن تستمر في الترسخ الفكرة القائلة بأن إجراء مشاورات شفافة مع الأعضاء الجدد

إنَّ الملاحظة الأولى تتعلق بالمستوى العالي من الإرباك الذي يبدو سائداً بين الجزاءات المفروضة من مجلس الأمن، والتي تتكوّن من حظر أسلحة محدد الأهداف على دارفور، وحظر سفرٍ وتجميد أصولٍ للأفراد والكيانات المعيّنين تحديداً في قائمة جزاءات اللجنة، والجزاءات الانفرادية المفروضة من الدول الأعضاء من جهة أخرى.

ومن هذا المنطلق، من المهم لنا أن تضطلع اللجنة بمهمة تنقيفية لزيادة الوعي وتوضيح مضمون ونطاق الجزاءات التي فرضها مجلس الأمن، فضلاً عن الهدف منها وهو ليس معاقبة السودان أو شعبها. وبدلاً من ذلك، فهي أداة - ليست الأداة الوحيدة وربما ليست الأكثر ملاءمة - لتشجيع التوصل إلى حل سلمي للصراع في دارفور.

الملاحظة الثانية هي أنه لا تزال هناك صعوبات فيما يتعلق بتنفيذ الجزاءات المفروضة من مجلس الأمن. وأقول ذلك بكل وضوح. إن دارفور تعاني من الأسلحة، ولا يجري تنفيذ الحظر المفروض من مجلس الأمن على الأسلحة.

أما الملاحظة الثالثة، فهي إن الجزاءات المفروضة على السودان لها أثر كبير على رفاه السكان. إن الجزاءات المفروضة من مجلس الأمن، على الرغم من أنها محددة الهدف، ربما أضفت الشرعية على الجزاءات الأحادية الجانب التي كانت قائمة بالفعل. وقد أسهم ذلك في الخلط بين نظام الجزاءات المتعددة الأطراف من جهة، وتلك التي تفرضها الدول الأعضاء بشكل فردي، من جهة أخرى. ولكلا النظامين تأثيرٌ على عزم البلدان والجهات المانحة من القطاع الخاص لتقديم المساعدات الإنسانية أو غيرها من أنواع المساعدة والاستثمار في السودان.

خلال الزيارة التي قمت بها إلى دارفور، أتيت لي فرصة زيارة واحد من أكبر مخيمات اللاجئين، مخيم زمزم الذي يبعد تحديداً كيلومتراً واحداً عن الفاشر، عاصمة ولاية شمال دارفور. التقيت هناك بزعماء المجموعات الإثنية المختلفة.

لقد ركزنا في الكثير من جهودنا على اتخاذ مبادرتين محددين اعتبرناهما هامتين. أولاًهما، أننا نفّذنا الزيارة الأولى للجنة إلى الخرطوم ودارفور، من ٢٠ إلى ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. وكان لدينا جدول أعمال مكثّف، واجتماع مع محاورين من حكومة السودان، فضلاً عن الممثل الخاص المشترك للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، الممثلين الدبلوماسيين للدول الأعضاء في مجلس الأمن في الخرطوم، المنسّق المقيم للأمم المتحدة وفريق الأمم المتحدة القطري في السودان، وممثلي الاتحاد الأفريقي، الاتحاد الأوروبي ومجتمع المانحين.

وفي ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر، عقدنا أول جلسة منذ إنشاء اللجنة مع ممثلي السودان وبلدان المنطقة، بغية تحديد أوجه النقص في مجال المعلومات وتلبية الحاجة إلى بناء القدرات في سياق تنفيذ الجزاءات.

وآخر تقرير أعدّه رئيس اللجنة عن فترة الـ ٩٠ يوماً قدّم للمرة الأولى علانية في هذه القاعة. ونحن نطالب بأن يستمرّ ذلك في ما يتعلق بتقديم تقارير اللجنة في المستقبل. وجميع هذه المبادرات، كما أراها، تُسهم في استحضار قدر أكبر من ثقافة الحوار، بما يتيح بناء الثقة، ولهذا السبب تُسهم في فعالية اللجنة. وأود أن أذكر أن أحد التحديات التي واجهناها في تولّي الرئاسة كان تحدي تيسير وصول فريق الخبراء إلى السودان. وإصدار التأشيرات وتصاريح الدخول إلى دارفور في الوقت المناسب كان قيداً متكرراً، بينما نستطيع الآن أن نؤكد أنه قد حدث تحسّن في التعاون بين فريق الخبراء والسلطات السودانية.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لكي أؤكد الكفاءة المهنية للخبراء الذين شكّلوا الفريق طوال السنتين الماضيتين. كما أود أن أؤكد التعاون القيّم الذي وفّرتَه العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور بقيادة السيد شماس لفريق الخبراء وللجنة.

ولا يسعني إلا أن أغتنم هذه الفرصة للإعراب هنا عن بضع أفكار غير جديدة، لكنني دأبت على صياغتها طوال السنتين الماضيتين.

هم دون سن ١٦ سنة، ولم يعرفوا أي شيء سوى الصراع. وتتوقع الأمم المتحدة أن يستمر النمو السكاني. ومليونان شخص منهم يعيشون في مخيمات اللاجئين. وثمان وأربعون في المائة من النساء أميات. ويمثل الأطفال نصف السكان في المخيمات؛ ويعيش ٧٠٠ ٠٠٠ طفل في ظل ثقافة الصراع، إذا جاز لنا أن نسميها ثقافة.

ماذا يمكنني أن أقول؟ ويتعين على المجتمع الدولي استئصال منطق الحرب هذا المقبول فيما بين الأطراف السياسية الأساسية. ونحن بحاجة إلى متابعة الحالة الإنسانية المثيرة للقلق في دارفور عن كثب. وينبغي ألا ننافس فيما بين منظمتنا؛ وينبغي لنا أن نتعاون. يجب علينا أن نحسن وثيقة الدوحة للسلام في دارفور، لأنها لا تعمل. في الماضي، كانت الاشتباكات العرقية بين البدو والمزارعين تُحل من خلال العدالة التقليدية بفضل التوافق في الآراء بين الزعماء التقليديين، ولكننا شهدنا في عام ٢٠٠٣ تزايد في العسكرة وتكديس الأسلحة. ولم يستعمل الحوار لحل المشاكل بين زعماء القبائل. وأصبحت القاعدة هي البقاء للأصلح، ومن يمتلك أكبر عدد من الأسلحة هو الأقوى. ويقتضي هذا السياق من انعدام الأمن الإقليمي أن نكون جميعاً مسؤولين مسؤولية كاملة عن التوصل إلى تسوية نهائية للحالة في دارفور.

وأكرر، لا بد لجميع أصحاب المصلحة الدوليين أن يعملوا جنبا إلى جنب. ويحاول بلدكم، سيدي الرئيس، القيام بذلك. يتحتم علينا أن نضع تدابير من شأنها إيجاد الحوافز لكي يسعى شعب السودان إلى تحقيق السلام. ونحن بحاجة إلى أن نوضح للأجيال الشابة أن الأسلحة ليست السبيل؛ وأن الدراسات والعمل هما السبيل. ويجب علينا أيضاً النظر في تخفيف عبء ديون السودان، ورفع الجزاءات المفروضة من جانب واحد. وربما ينبغي لمجلس الأمن أن يضطلع بأنواع أخرى من الأنشطة، ويتكلم ويعمل مع الجمعية العامة. كما يجب علينا، في المقام الأول، أن نصغي للاتحاد الأفريقي عندما

ويبنوا المعاناة الشديدة التي تفرضها الحالة التي يعيشون في ظلها، وحددوا مطالبهم من المجتمع الدولي. وأود التأكيد على توقعهم للعمل وممارسة حقوق الإنسان الخاصة بهم في الحياة الصحية والتعليم. وأعتقد أن مسألة مخيمات اللاجئين - التي من الواضح أنها تتجاوز مسألة السودان - تتطلب تفكيراً عميقاً من جانب المنظمة بأكملها في فترة ما بعد عام ٢٠١٥.

في نهاية المطاف، أعتقد أن مجلس الأمن يحتاج إلى إجراء مراجعة كاملة للطريقة التي يدير بها المجتمع الدولي الوضع في دارفور ويعالج عملية السلام، وشعب السودان وحكومته يستحقان ذلك، وعلى وجه الخصوص ما إذا كانت الجزاءات، بالتصور الحالي على الأقل، هي الأداة المثالية، أو ما إذا كانت تشير إلى ضرورة إيجاد حل لهذا الصراع التاريخي في دارفور. ونرى أنه من الأهمية بمكان أن يفكر أعضاء مجلس الأمن ملياً، وخاصة الأعضاء الدائمين، في الحالة في السودان، واضعين خلافاتهم جانبا. ولا تستحق دارفور أقل من ذلك، ليس نظراً لموقعها الجغرافي فحسب، ولكن أيضاً بسبب العديد من الموارد الطبيعية وسكانها بتاريخهم الألفي المميز. إن تحقيق السلام في المنطقة، ولا سيما في ضوء الصراعات الجديدة في جنوب السودان وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية، يتوقف إلى درجة كبيرة على تحقيق السلام في دارفور.

أود أن أوجه التحية إلى قوات الأمم المتحدة الذين سقطوا أثناء أداء الواجب. وأود أن أؤكد على أن كل الهجمات التي تستهدف الأمم المتحدة وموظفيها هي أمر غير مقبول وينبغي التحقيق فيها. وينبغي أن يقدم المسؤولون عن تلك الأعمال إلى العدالة.

ويشكل شعب دارفور جزءاً من الأمم المتحدة. ففي عام ١٩٧٣ بلغ عدد سكان دارفور ١,٣ مليون نسمة. أما الآن فيعتقد بأن سكانه قد بلغ عددهم ٧,٥ ملايين نسمة. وقد نما بشكل كبير، ولكن ٥٢ في المائة من سكان دارفور

المهام الرئيسية للجنة الجزاءات خلال الفترة قيد الاستعراض رصد فعالية تنفيذ التدابير المتفق عليها حديثا وتقديم المساعدة وإرشادات عملية لتحقيق تلك الغاية. وبنهاية هذا الشهر، ستكون لجنة ١٧١٨ قد عقدت إجمالي ١٥ دورة استشارية غير رسمية خلال العامين الماضيين، ما يمثل زيادة كبيرة فيما يتعلق بالأعوام السابقة ويدل على استمرار التزام جميع أعضاء اللجنة بإحراز التقدم في المسائل المتعلقة بولاية اللجنة.

وخلال العامين الماضيين، كانت يتعين على اللجنة أن تعالج أكثر الحوادث خطورة التي عرضت عليها حتى الآن. ففي تموز/يوليه ٢٠١٣، نهت بنما اللجنة إلى تفتيش وضبط شحنة كبيرة من الأسلحة التقليدية كانت على متن السفينة تشونغ تشون غانغ، التي كانت في طريقها من كوبا إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وأبرزت تلك الحالة التحول المستمر في التقنيات التي تستخدمها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لتفادي الجزاءات، فضلا عن الدور الهام الذي تضطلع به الدول الأعضاء في المضي نحو اعتراض الشحنات المشبوهة في الوقت المناسب.

وتطلب حادث السفينة تشونغ تشون غانغ تصديا مناسباً من اللجنة، بما يتناسب مع خطورة الانتهاك. وتنفيذا للفقرة ٢٧ من القرار ٢٠٩٤ (٢٠١٣)، التي بموجبها كلف مجلس الأمن اللجنة بتنفيذ التدابير اللازمة على انتهاكات القرارات ذات الصلة بتحديد الأفراد والكيانات الإضافية التي تسهم في البرامج النووية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو برامجها المتصلة بالقذائف التسيارية، أو في غيرها من الأنشطة التي يحظرها هذان القراران.

وفي ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١٤، اختتمت اللجنة مداولاها بشأن تحديد كيان إضافي، هو شركة الإدارة البحرية المحدودة للمحيطات، التي اضطلعت بدور رئيسي في تنظيم نقل شحنة الأسلحة والمواد ذات الصلة المكتشفة على متن السفينة تشونغ

يدعونا مرارا وتكرارا الرئيس السابق ثابو مبيكي، الذي يترأس الفريق الرفيع المستوى المعني دارفور التابع للاتحاد الأفريقي، إلى تعميق جهودنا الدبلوماسية، وليس مجرد زيادة جزاءاتنا.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر السفيرة بيرسيفال على إحاطتها الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن للسفيرة لوكاس.

السيدة لوكاس (لكسمبرغ) (تكلمت بالفرنسية): أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على تنظيم هذه الإحاطة الإعلامية، مما يتيح المجال لي، بصفتي رئيسة هيئتين فرعيتين تابعتين لمجلس الأمن في عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤، أن استعرض العمل الذي تم أنجازه.

أود أن أبدأ بتشاطر أفكار بصفتي رئيسة اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) بشأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. لقد سعدت وتشرفت بترؤس تلك اللجنة خلال السنتين الماضيتين. سأقسم إحاطتي الإعلامية إلى جزأين: موجز للأعمال التي أنجزت خلال فترة رئاستنا، يليه تقييمي. سيغطي الجزء الأول من إحاطتي الإعلامية مجالين رئيسيين من عمل اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)، ألا وهو تنفيذ القرارات والاستجابة لحالات عدم الامتثال للتدابير، من جهة، وأنشطة التوعية وتقديم المساعدة والتعاون، من جهة أخرى.

وكان العامان الماضيان مشحونين على وجه الخصوص بالتوتر وحافلين بالعمل فيما يتعلق بمسائل عدم الانتشار المتعلقة بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. فقد أجرى ذلك البلد تجربة نووية في ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٣ ونفذ عددا من عمليات إطلاق القذائف التسيارية طوال عام ٢٠١٤، في مخالفة للالتزامات الدولية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وفي مطلع عام ٢٠١٣، اتخذ مجلس الأمن القرارين ٢٠٨٧ (٢٠١٣) و ٢٠٩٤ (٢٠١٣)، لتعزيز وتوسيع نظام الجزاءات فيما يتعلق بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وكانت إحدى

وفي شباط/فبراير ٢٠١٤، اعتمدت لجنة ١٧١٨ مذكرة إضافية للمساعدة على التنفيذ تقدم المعلومات العملية عن التنفيذ الصحيح لعملية الحظر فيما يتعلق بنقل أي صنف إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو منها إذا قررت أية دولة عضو أن تلك المادة المذكورة يمكن أن تسهم في البرامج النووية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو برامجها ذات الصلة بالقذائف التسيارية. ولا تزال اللجنة بصدد النظر في مشروع مذكرة فيما يتعلق بتحديد السلع المضبوطة. وأبرز حادث السفينة تشونغ تشون غانغ ضرورة تقديم اللجنة للإرشادات العملية إلى الدول الأعضاء في ذلك الصدد. وآمل أن تحتتم اللجنة قريبا مداولاتها بشأن تلك المسألة.

وعقدت لجنة ١٧١٨، بمساعدة فريق الخبراء، إحاطتين إعلاميتين مفتوحتين، في تموز/يوليه ٢٠١٣ وتموز/يوليه ٢٠١٤. وكان الهدف من هذين الاجتماعين مزدوجا. قد سعى الاجتماعان، من ناحية، لتبادل المعلومات عن أعمال اللجنة وفريق الخبراء، ومن الناحية الأخرى، سعيا لتحديد المساعدة التي بوسع اللجنة أن تقدمها إلى الدول الأعضاء فيما يتعلق بتنفيذها لقرارات مجلس الأمن وتقديم تقاريرها الوطنية. وأعتقد أن هذا كان إبداء هاما للشفافية التي أتاحت الدول الأعضاء أن تتفهم بصورة أعمق التزاماتها عملا بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. وأشار إلى أنه مطلوب من جميع الدول الأعضاء أن تقدم تقارير إلى مجلس الأمن عن التدابير المحددة التي اتخذتها للتنفيذ الفعال لأحكام القرارات. وارتفع عدد الدول الأعضاء التي قدمت تقارير في الوقت الحالي إلى ٩٨ دولة. وانخرطت شخصا على أساس ثنائي مع الدول التي لم تقدم بعد تقاريرها إلى مجلس الأمن من أجل تشجيعها على القيام بذلك.

وفيما يتعلق بزيادة التوعية، أشير إلى الإحاطة الإعلامية المفتوحة التي عقدها في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر رئيسا لجنتي مكافحة الإرهاب المنشأتين عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩)

تشون غانغ إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في تموز/يوليه ٢٠١٣. وبأعمالها، أسهمت شركة الإدارة البحرية المحدودة للمحيطات في الأنشطة المحظورة بموجب القرارين، بانتهاكها حظر توريد الأسلحة الذي فرض بموجب القرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) وعدل بموجب القرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩)، ومساعدتها في تفادي التدابير المفروضة بموجب هذين القرارين. وبالمثل، في ٢٨ تموز/يوليه، اعتمدت اللجنة مذكرة تفصيلية للمساعدة على التنفيذ استنادا إلى القرارين. وتقدم مذكرة المساعدة على التنفيذ رقم ٥، المعنونة "حادث السفينة تشونغ تشون غانغ"، معلومات عن ذلك الحادث وتوضح بعض أحكام القرارين.

وفي نيسان/أبريل ٢٠١٤، وافقت اللجنة على القائمة المستكملة للأصناف التي يحظر استيرادها إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو تصديرها منها، فضلا عن قائمة الأفراد والكيانات الذين تمت تسميتهم، وفقا للفقرة ٢١ من القرار ٢٠٩٤ (٢٠١٣) والبيان الرئاسي الصادر في ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢ (S/PRST/2012/13). وبذلك اضطلعت اللجنة بمسؤولياتها بتعزيز صلاحية التدابير المتخذة، بفضل تحسين نوعية قائمة الأصناف المحظورة وقائمة الأفراد والكيانات المحددين.

وسأتناول الآن أنشطة التوعية والتعاون. ففي عام ٢٠١٣، كرس جزء كبير من أنشطة اللجنة لتنفيذ القرارين الجديدين اللذين اتخذهما المجلس، فضلا عن زيادة توعية الدول الأعضاء بالالتزامات المترتبة على القرارين. وفي ذلك الصدد، استكملت اللجنة مذكراتها القائمة للتنفيذ بغية تزويد الدول الأعضاء بالإرشادات العملية لضمان امتثالها للقرارين ٢٠٨٧ (٢٠١٣) و ٢٠٩٤ (٢٠١٣). وبغية جعل قراءة نظام الجزاءات أكثر سهولة، أعدت اللجنة أيضا صحيفة وقائع تقدم استعراضا عاما للتدابير التي تفرضها القرارات الأربعة المتعلقة بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وما يترتب على القرارات من التزامات للدول الأعضاء.

إن الإحاطة الإعلامية المفتوحة التي عقدها مجلس الأمن مؤخراً بشأن المسائل الأفقية المتصلة بالجزءات (انظر S/PV.7323) بينت أنه، بالرغم من العدد الكبير للشواغل المماثلة المشتركة فيما بين نظم الجزاءات المختلفة، فإن لجان الجزاءات وأماناتها نادراً ما تتفاعل أو تتواصل فيما بينها.

ولذلك، فإنني أوافق تماماً على هدف السعي إلى تحسين التنسيق داخل الأمانة العامة بغية ترشيد عملها وزيادة فعالية الدعم المقدم للجان، وبالتالي تحسين تنفيذ التدابير التي قد يفرضها المجلس. والجهود التي بذلتها في هذا الصدد إدارة الشؤون السياسية، وخاصة شعبة شؤون مجلس الأمن، جديرة بالثناء. ومن المهم مواصلة تحديد الممارسات الجيدة وتيسير تبادلها بين مختلف لجان الجزاءات.

وأرحب تحديداً بالعمل الذي تقوم به الأمانة العامة لتوحيد نسق قوائم جزاءات الأمم المتحدة جميعها ووضع قائمة موحدة لجزاءات مجلس الأمن بكل اللغات الرسمية للمنظمة. ومن شأن ذلك أن يسهل تنفيذها من قبل الدول الأعضاء والجهات الفاعلة في القطاع الخاص. وفيما يتعلق بلجنة ١٧١٨، فقد انتهت هذه المهمة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤.

وأيضاً، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، وبناء على طلب الرئيس، حدثت الأمانة العامة المبادئ التوجيهية لتسيير عمل اللجنة لكي تسير أفضل الممارسات الحالية. وقد نفذت غالبية لجان الجزاءات هذه التدريبات الفنية بالفعل. وما أن توافق عليها لجنة ١٧١٨، وآمل أن يكون ذلك قريباً، ستُنشر المبادئ التوجيهية المنقحة على الموقع الشبكي للجنة. ومن خلال توضيح إجراءات تسيير الأعمال وترشيدها، ستسمح تلك المبادئ التوجيهية للجنة ١٧١٨ بأن تؤدي مهامها بكفاءة أكبر.

واعتقد أيضاً أنه يمكن للمجلس ولجان الجزاءات التابعة له أن يستفيدا من زيادة التفاعل مع المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، سواء في شكل اجتماعات مشتركة أو من خلال

و ١٣٧٣ (٢٠٠١)، إلى جانب رؤساء اللجان المنخرطة في معركة منع انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، المنشأة عملاً بالقرارات ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٧٣٧ (٢٠٠٦). ونظم الإحاطة الإعلامية رئيس الهيئة العامة للاستثمار من أجل شرح الأدوار التي يضطلع بها مجلس الأمن والهيئة في تنفيذ الجزاءات المالية. وخلال الفترة قيد الاستعراض، ردت لجنة ١٧١٨ أيضاً على طلبات عديدة من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية لإيضاح تدابير الجزاءات أو تفسيرها.

وأنقل الآن إلى الجزء الثاني من إحاطتي الإعلامية. الذي يتعلق بآرائى الشخصية، التي يشاركني إياها فريقي. وفي ضوء التجربة المكتسبة خلال العامين الماضيين، أرى أن لجنة ١٧١٨ تواجه تحديين رئيسيين. ويلزم أن تكون الدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى أكثر وعياً. ويلزم تنفيذ تدابيرنا تنفيذاً فعالاً في جميع البلدان وفي جميع أرجاء العالم، مع تقديم المساعدة والمشورة عند الاقتضاء بغية ضمان النجاح. ولاحظ فريق الخبراء، في تقريره النهائي، أن التدابير القائمة التي رتب لها المجلس تدعم منع الأنشطة المحظورة ما دامت تنفذ بصورة صحيحة. وفيما بهذين التحديين، لا يسعني سوى أن أؤكد مجدداً على الأهمية التي توليها اللجنة لتعزيز الحوار والتعاون مع الدول الأعضاء من أجل زيادة قدراتها على تنفيذ التدابير التي اتخذها مجلس الأمن.

وتحقيقاً لتلك الغاية، ينبغي أن تواصل اللجنة ممارسة عقد إحاطات إعلامية مفتوحة للدول الأعضاء وينبغي أن تنخرط بصورة مباشرة بقدر أكبر مع الدول الأعضاء التي تواجه صعوبات خاصة في تنفيذ التدابير. ويتطلب التنفيذ الفعال لقرارات مجلس الأمن التزام الدول الأعضاء وتعاونها الكامل. ويكتسي القدر نفسه من الأهمية أن تواصل اللجنة التحمل الكامل لمسؤولياتها عن تنفيذ نظام الجزاءات باتخاذ الإجراءات في الوقت المناسب، وعند الاقتضاء، وباتخاذ التدابير اللازمة للتصدي بالحزم المناسب في حالة ثبوت انتهاكات قرارات المجلس.

لا تتفق دائماً على كل شيء، نحن متحدون بالرغبة المشتركة لضمان الامتثال لمقاصد قرارات المجلس. وبذلك، كانت مناقشاتنا دائماً مجزية. وأعتقد أنني أتحدث باسم جميع أعضاء اللجنة عندما أقول إننا، معاً، تمكنا من جعل اللجنة ١٧١٨ أكثر فعالية في عملها وأكثر شفافية ومتاحة لجميع الدول الأعضاء.

وأنتظر، بإيجاز أكبر الآن، للعمل الذي أنجز برئاستنا للفريق العامل المعني بالأطفال والتراجع المسلح. فمنذ ١٥ عاماً، يولي مجلس الأمن أهمية متزايدة للأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة. وتظهر تلك الحالات بانتظام على جدول أعمال مجلس الأمن - في سوريا أو جمهورية أفريقيا الوسطى أو جنوب السودان، تلك ثلاث حالات فقط على سبيل المثال لا الحصر - تذكرنا بالحاجة الملحة إلى بذل كل جهد ممكن لحماية الأطفال من عواقب النزاع.

وبينما اعتبرت قضية الأطفال والتراجع المسلح مساوية في الأساس لقضية الجنود الأطفال وقت اتخاذ القرار ١٢٦١ (١٩٩٩)، إلا أنها شهدت تطوراً كبيراً منذ ذلك الحين، مع التنفيذ التدريجي لجهاز يأخذ بعين الاعتبار التداعيات الكبيرة العديدة للنزاع على الأطفال وكامل نطاق الانتهاكات الجسيمة التي ترتكب بحقهم. لذلك، وبموجب القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥)، أنشأ مجلس الأمن آلية الرصد والإبلاغ لتوفير بيانات موثوقة بها وشاملة عن الانتهاكات التي ترتكب ضد الأطفال في جميع البلدان المعنية، من جهة، والفريق العامل المعني بالأطفال والتراجع المسلح لبلورة استنتاجات وتوصيات لأطراف النزاع، من جهة أخرى.

إن اعتماد الفريق العامل في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر توصيات بشأن محنة الأطفال في النزاعات المسلحة في الجمهورية العربية السورية يبين أنه بالرغم من الاختلافات في الرأي داخل مجلس الأمن حول النزاع السوري، استطاع الفريق العامل أن يضطلع بولايته بشعور بالمسؤولية وفي إطار من التضامن.

التعاون العملي. وأود أن أشير إلى مثال التعاون القائم بين المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) وعدد من لجان الجزاءات بشأن نشر الإخطارات الخاصة. وتستخدم تلك الإخطارات في إبلاغ المعلومات عن الأفراد الواردة أسماؤهم في قوائم الجزاءات للجهات الفاعلة على خط التنفيذ الأول. ولكسبرغ تدعم تلك الأداة لنشر المعلومات لأن من شأنها إبلاغ الدول الأعضاء بشكل أفضل فيما يتعلق بالتزاماتها بموجب نظم الجزاءات. وبغية تعزيز الاتساق في عمل لجان الجزاءات المختلفة، أعتقد أنه قد يكون مفيداً للجنة ١٧١٨ أن تنظر، في المقابل، في توثيق التعاون مع الإنتربول.

وأود أن أشكر فريق الخبراء على إسهامه القيم في عمل اللجنة والأسلوب المهني والشامل الذي ينفذ به ولايته. وبالرغم من السياق السياسي الصعب الذي يتعين أن يعمل فيه غالباً، كان الفريق دائماً مصدراً موثقاً للمعلومات للجنة في رصد تطبيق الجزاءات.

وطوال العامين الماضيين، كان بمقدورنا، فريقي وأنا، أن نعول على التعاون الممتاز والتفاعل مع هذا الفريق. وبغية الوفاء بولايته، يعتمد الفريق على تعاون الدول الأعضاء. وأعتنم هذه الفرصة لحث الدول الأعضاء على أن تقدم للفريق كل المعلومات اللازمة لتحقيقاته على وجه السرعة - وبسرعة تامة، إن اقتضى الأمر. وبالمثل، أدعو الدول الأعضاء إلى التعاون مع الفريق بشكل كامل وتيسير زيارات الخبراء.

أخيراً، وك رئيس للجنة ١٧١٨، كان الهدف توجيه عمل اللجنة بأكثر الطرق فعالية، مع السعي إلى تيسير توافق في الآراء بشأن الإجراءات التي ينبغي اتخاذها وإقامة حوار مفتوح مع الدول الأعضاء والشركاء الآخرين. وفي هذا المقام، أود أن أشكر أعضاء اللجنة لتعاونهم الممتاز وعلاقات الود وروح العمل الجماعي التي أقاموها مع كل فريقي. لقد حققنا، معاً، تقدماً كبيراً في تنفيذ الإجراءات التي قررها المجلس. وحتى لو كنا

وهكذا أطلع الممثل الخاص المعني بالأطفال والتراعات المسلحة الفريق العامل بشأن المستجندات في البلدان المدرجة في جدول أعماله - ونذكر منها جمهورية أفريقيا الوسطى ومالي وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان وسوريا والعراق واليمن - وذلك على سبيل المثال لا الحصر. وهذه الإحاطات تكمل على نحو مفيد معلومات أكثر أهمية ولكن لا يجري تحديثها باستمرار، تلك الواردة في التقارير الدورية للأمين العام.

كما دعونا، بما يتفق تماماً مع ولاية الفريق العامل، الأفراد المؤهلين الذين يمكنهم المشاركة في أعماله. وقدم مفوض الاتحاد الأفريقي للسلام والأمن، السفير إسماعيل شرقي، إحاطة إعلامية إلى الفريق العامل بشأن التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في مجال حماية الأطفال في أوقات النزاع المسلح. واندرجت مشاركة مشاركة السفير شرقي أيضاً في إطار روح زيادة مشاركة المنظمات الإقليمية في مجال حماية الأطفال في النزاعات المسلحة، التي سعيها إلى تعزيزها من خلال كل من البيان الرئاسي S/PRST/2013/8 المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣ والقرار ٢١٤٣ (٢٠١٤) المؤرخ ٧ آذار/مارس ٢٠١٤، اللذين سأعود إليهما بعد قليل. كما استمعنا إلى إحاطة إعلامية قدمتها المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، السيدة فاتو بنسودة، فيما يتعلق بالعمل الهام الذي تضطلع به المحكمة الجنائية الدولية في محاكمة أولئك مرتكبي الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح. وأخيراً، في ٢ حزيران/يونيه، تمكنا من التحدث بواسطة الفيديو مع الفريق القطري التابع لآلية الرصد والإبلاغ المتعلقة بجنوب السودان، وتم بعد ذلك اعتماد البيان الصحفي (SC/11429).

وبنفس الروح، وكما يتسنى تحسين التفاعل بين الفريق العامل والجهات الفاعلة المسؤولة عن حماية الطفل في الميدان، قمنا بإحياء الممارسة المتبعة في القيام ببعثات ميدانية. فقام الفريق العامل بزيارة ميانمار في الفترة من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى

وهنا، فإنني أعرب عن أمني وأتمنى أن تستمر روح التوافق والوحدة التي ميزت الفريق العامل في المستقبل.

لقد عملت لكسمبرغ على النهوض بحماية الأطفال من خلال تعزيز الآليات القائمة، مع تحقيق استفادة أكثر انتظاماً من الأدوات الأخرى المتاحة للفريق العامل. وانصب عملنا على ثلاث أولويات. أولاً، أعطينا اهتماماً كبيراً لدمج حماية الأطفال في عمل مجلس الأمن بشكل متسق. وأحكام حماية الأطفال أصبحت ذات استخدام عملي عند نقلها إلى ولايات عمليات حفظ السلام وبناء السلام. وعملت لكسمبرغ بعزم من أجل ضمان أن تؤخذ حماية الأطفال في النزاعات المسلحة بعين الاعتبار على النحو الواجب عندما تعرض كل الولايات القائمة للتجديد، وكذلك لدى إنشاء ولايات جديدة. وسعت لكسمبرغ أيضاً لضمان أن تنعكس قضية الأطفال المتضررين من النزاع في جميع القرارات والبيانات الرئاسية ذات الصلة الأخرى التي يعتمد عليها المجلس.

وخلال مداوالات مجلس الأمن بشأن الحالة في البلدان المعنية، أثرتنا باستمرار قضية الأطفال والنزاع المسلح. علاوة على ذلك، وعندما تتطلب حالة معينة المزيد من المعلومات - كما كان الحال بالنسبة لسوريا وجمهورية أفريقيا الوسطى - واعتبرنا أنه من المفيد لمجلس الأمن أن يسمع من الممثل الخاص المعني بالأطفال والنزاعات المسلحة، تأكدنا من أن السيدة ليلي زروقي يمكنها أن تتكلم أمام المجلس.

أخيراً، أود أن أشير إلى أهمية المثابرة على إدراج الانتهاكات والاعتداءات التي ترتكب بحق الأطفال، بما في ذلك تجنيد الأطفال واستخدامهم، ضمن معايير الإدراج في نظم الجزاءات - مثلما فعلنا في القرار ٢١٣٤ (٢٠١٤)، الذي اتخذ في ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، فيما يتعلق بجمهورية أفريقيا الوسطى.

وكأولوية ثانية، سعت لكسمبرغ كرئيس إلى تنشيط أنشطة الفريق العامل من خلال عقد إحاطات إعلامية منتظمة.

التنفيذ التدريجي التام لبرنامج أعمال الأطفال والتزاع المسلح. وهناك تحديات جديدة تلوح في الأفق. وفي الوقت نفسه، لا تزال هناك مشاكل متكررة. وينبغي للفريق العامل المعني بالأطفال والتزاع المسلح أن يضاعف جهوده من أجل حلها. وتشمل هذه المشاكل مسألة الممعنين في ارتكاب الانتهاكات، التي خصصنا لها الاجتماع المواضيعي في أيار/مايو ٢٠١٣ من أجل استكشاف أفضل السبل لمعالجة حقيقة أن بعض أطراف الصراع سبق تحديدها في مرفقات تقارير الأمين العام السنوية لمدة خمس سنوات متتالية، أو حتى لفترة أطول. ومن بين الجناة المتمادين عدد كبير من الجهات الفاعلة من غير الدول. الآن وقد بدأت حملة "أطفال، لا جنود" التي أطلقتها الممثلة الخاصة المعنية بالأطفال والتزاع المسلح ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) في آذار/مارس تؤدي ثمارها، يجب أن نعالج مباشرة مشكلة الجهات الفاعلة من غير الدول، التي تشكل الغالبية العظمى من الأطراف المدرجة في مرفقات التقرير السنوي للأمين العام.

وفي الختام، أود أن أشكر بحرارة الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح، السيدة ليلي زروقي، وفريقها الرائع، وكذلك اليونيسيف، على العمل الجدير بالثناء الذي يقومون به كل يوم في المقر وفي الميدان بشكل خاص. وتفخر لكسمبرغ بأنها كانت قادرة على المساهمة في الجهود من أجل الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة خلال السنتين الماضيتين. وأود أيضاً أن أشكر جميع أعضاء الفريق العامل والمجلس، الذين أسهموا في إعادة إرساء وحدة مجلس الأمن بشأن الحاجة الملحة لحماية الأطفال. وبما أن فترة ولايتنا قد أشرفت على الانتهاء، أود أن أؤكد للمجلس أننا سنواصل الالتزام بهذه القضية النبيلة التي تهمنا جميعاً.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر السفيرة لوكاس على إحاطتها الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن للسفير غاسانا.

٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ بناء على دعوة من حكومة ميانمار. وفي الأسبوع الماضي، أتيحت لي الفرصة لقيادة بعثة للفريق العامل إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأثناء الزيارتين، تمكّن أعضاء الفريق العامل، الذين شارك عدد كبير منهم، من عقج اجتماعات مع الوزراء المعنيين، ومسؤولي الأمم المتحدة، وممثلي المجتمع المدني والأطفال المتضررين، مما يدل على الأهمية التي يعلقها المجلس على مسألة حماية الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة. ويجدوني الأمل، في أن الزيارات الميدانية للفريق العامل المعني بالأطفال والتزاع المسلح ستكون في المستقبل القريب مشمولة، مثل لجان الجزاءات، بتمييزانية الأمم المتحدة. ونعتقد أن التبادلات التي أشرت إليها من فوري تثرى أعمال الفريق العامل، وتساعد على أداء دوره على نحو أفضل. ويحدونا الأمل في أن هذه الممارسات ستستمر في المستقبل.

وفيما يخص الأولوية الثالثة، عملت لكسمبرغ على تعزيز الإطار المعياري بشأن مسألة حماية الأطفال باعتماد البيان الرئاسي S/PRST/2013/8 في ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣، والقرار ٢١٤٣ (٢٠١٤) في ٧ آذار/مارس ٢٠١٤، أثناء رئاسة لكسمبرغ لمجلس الأمن. والقرار يدين على وجه الخصوص استخدام المدارس لأغراض عسكرية ويشجع جميع الدول على اتخاذ تدابير ملموسة ترمي إلى ردع القوات والجماعات المسلحة من غير الدول عن استخدام المدارس. كما يوصي القرار ٢١٤٣ (٢٠١٤) بأن تقوم الدول الأعضاء بتضمين حماية الطفل في برامج التدريب والتوجيهات العسكرية والأوامر العسكرية، وتزويد كيانات الأمم المتحدة والبلدان المساهمة بقوات عسكرية والبلدان المساهمة بقوات الشرطة، المعنية بأعمال الأمم المتحدة لحفظ السلام، بالمعلومات العملية والمحددة الأهداف لكي تعدّ موظفيها بشكل أفضل للمساهمة في منع وقوع الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال.

من خلال المناقشة المفتوحة (انظر S/PV.7129) التي اعتمدت

القرار ٢١٤٣ (٢٠١٤)، دعونا إلى المناقشات المتعلقة بكيفية

وكما قالت السفيرة لوكاس بالنسبة إلى التعاون فيما بين مختلف لجان الجزاءات مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، توصلت اللجنة خلال ولاية رواندا إلى الاتفاق مع الإنتربول بشأن الإخطارات الخاصة للإنتربول - مجلس الأمن. والإنتربول شريك هام في تعزيز التنفيذ الفعال للتدابير. وفي اعتقادنا أن مجلس الأمن ولجان الجزاءات التابعة له يمكن أن تعزز بقدر أكبر التفاعل مع المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة.

وفيما يتعلق بالتفاعل مع الدول الأعضاء، عقدنا جلسة إحاطة إعلامية غير رسمية مفتوحة لجميع الدول الأعضاء في شباط/فبراير بمشاركة فريق الخبراء، وفي تشرين الثاني/نوفمبر عقدنا جلسة إحاطة إعلامية مع ليبيا والدول الأعضاء المهتمة بالأمر، ولا سيما دول المنطقة.

وفي كلتا الإحاطتين الإعلاميتين، كانت هناك مشاركة تفاعلية من الدول الأعضاء. فعلى سبيل المثال، في إحاطتنا الإعلامية مع البلدان المجاورة، قامت الآراء ووجهات النظر التي أعرب عنها بشأن التحديات التي تواجه تنفيذ التدابير التي فرضها مجلس الأمن بتسليط الضوء على الكيفية التي يمكن بها للجنة الأمم المتحدة أن تساعد الدول الأعضاء على نحو أفضل. ولذلك نؤيد استمرار هذه الممارسة، حيث إننا نؤمن بأن الحوار من هذا النوع يساعد على زيادة الشفافية وعلى الشروع في عملية هامة يمكن أن تسهم إلى حد كبير في فعالية عمل اللجنة.

وفيما يتعلق بالتفاعل بين اللجنة والدول المعنية، فقد لاحظنا تحقيق بعض النجاح، ولا سيما دعوة الممثل الدائم لليبيا للانضمام إلى اللجنة في اجتماعين. وبالإضافة إلى ذلك، ففي جهودنا الرامية إلى تحقيق المزيد من الشفافية، تبادلت اللجنة مع ليبيا معلومات غير رسمية وبمبسطة عن طلبات الإعفاء والإخطارات المتعلقة بتجميد الأصول والحظر المفروض على توريد الأسلحة بموجب القرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، والتي عدلت بموجب قرارات لاحقة. ويمثل هذا الأمر خطوة أولى

السيد غاسانا (رواندا) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه الجلسة وعلى إتاحة الفرصة لي لتبادل الأفكار والملاحظات بصفتي رئيساً للجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا على مدى السنتين الماضيتين، ورئيساً للفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام على مدى العام الماضي.

سأبدأ باللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا. وفي سنته الرابعة فحسب، كان النظام الأسرع تطوراً على الأرجح من أنظمة الجزاءات التابعة لمجلس الأمن في السنوات الأخيرة. وعلى الرغم من أن الأهداف الأساسية للتدابير كانت في البداية هي منع شن المزيد من الهجمات ضد السكان المدنيين في ليبيا، فإن السياق السياسي استلزم إدخال تعديلات على التدابير تقدم دعماً أفضل للعملية الانتقالية بقيادة ليبية ولعملية إعادة البناء، كما أنها أفادت الأمن الإقليمي.

وقدم نظام الجزاءات أيضاً مثلاً جيداً للكيفية التي كان مجلس الأمن استباقياً من خلالها من حيث الاستجابة بسرعة للتطورات في الميدان، وهو ما تدل عليه القرارات العشرة التي اعتمدت في زمن قياسي هو أربع سنوات، مع أربعة قرارات خلال فترة ولايتي. وكمثال على ذلك، وفي حين أن الحالة الأمنية في ليبيا آخذة في التدهور هذا العام، تصرف مجلس الأمن بسرعة في اتخاذ القرار ٢١٧٤ (٢٠١٤)، الذي عزز الحظر المفروض على الأسلحة وأدخل معايير لتحديد المفسدين في عملية الانتقال السياسي في ليبيا. وعقب حادث وقع في آذار/مارس ٢٠١٤ ينطوي على استيلاء غير مشروع على النفط من قبل إحدى الميليشيات في ليبيا، استجاب المجلس أيضاً بالقرار ٢١٤٦ (٢٠١٤) مقدماً تدابير ذات صلة بمحاولات تصدير النفط الخام على نحو غير مشروع. وعلى وجه الإجمال، فإن المرونة المتاحة للمجلس في هذه الحالة سمحت لنظام الجزاءات بالتطور من أجل تحسين خدمة الأغراض العلاجية والوقائية.

اتصالات منتظمة مع الدول الأعضاء بغية التماس الدعم للفريق ومتابعة توصياته وإسهاماته. ولكن للأسف، لا يزال معدل الاستجابة منخفضا، وإنني أشجع الدول الأعضاء على توثيق التعاون مع اللجنة.

وأود أيضا أن أعرب عن امتناني العميق إلى فرع الهيئات الفرعية للأمانة العامة لما قدمه من مساعدة لا تقدر بثمن، وإلى أعضاء اللجنة على دعمهم وتعاونهم خلال العامين الماضيين، الأمر الذي مكنا من التعامل مع المسائل المعقدة المقدمة إلى اللجنة في الوقت المناسب.

وبالانتقال الآن إلى الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام، فقد تناولت رواندا خلال فترة ولايتها مناقشات مواضيعية هامة تتعلق بمدى تعقيد عمليات حفظ السلام الدولية اليوم. وعموما، فإن برنامج الجلسات - الثماني في المجموع - بما في ذلك الجلسة القادمة المقرر إجراؤها في ١٧ كانون الأول/ديسمبر، لم يجسد الأنشطة الحالية على النطاق الأوسع لمجلس الأمن وأولويات أعضائه فحسب، بل جسدت الشواغل والقضايا ذات الأهمية بالنسبة للدول الأعضاء التي تشارك بأفراد ومعدات في الميدان. وقد شملت مواضيع محددة بدء عمل البعثة والتحديات التي تكمن في مجال إلحاق القوات، والتعاون بين البعثات، ومشاركة المرأة في حفظ السلام، واستعدادات القوات والشرطة، والدور الذي تقوم به شرطة الأمم المتحدة في مجال حفظ السلام. وبالنسبة لموضوعنا الأول، بالنظر إلى التحديات التي واجهناها عند إلحاق قوات إلى مالي في وقت سابق، فإننا نرى أنه من الأهمية بمكان تحسين عمليات الإلحاق في المستقبل، وقد كان موضوع مناقشتنا في نيسان/أبريل بشأن جمهورية أفريقيا الوسطى، قبل إلحاق بعثة الدعم الدولية بقيادة أفريقية في جمهورية أفريقيا الوسطى ببعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى. وفي الشهر اللاحق، نظرنا في مسألة التعاون بين البعثات، مع التركيز على المثال الأخير الخاص ببعثة الأمم المتحدة في

في الاتجاه الصحيح، وإنني واثق من أن اللجنة ستحاول في المستقبل تحسين تبادل المعلومات مع البعثة الدائمة لليبيا. وأود أن أضيف أيضا أنه في ضوء تزايد أهمية العمل الذي يقوم به الممثل الخاص للأمين العام في أعمال اللجنة في أعقاب اعتماد القرار ٢١٧٤ (٢٠١٤)، فإننا نرى أنه سيكون من المفيد دعوته إلى اجتماعات اللجنة في المستقبل القريب. ونأسف لأننا لم نتمكن من تنظيم اجتماع من هذا القبيل خلال فترة ولايتي. وفيما يتعلق بنطاق عمل اللجنة، فإننا نلاحظ أنه على الرغم من أن العدد الإجمالي للقضايا المعروضة عليها قد انخفض، فقد ازدادت تعقيدا بصورة كبيرة. يرجع ذلك إلى حد كبير إلى التغييرات التي أدخلت على هذه التدابير، مع التركيز بوجه خاص على الحظر المفروض على توريد الأسلحة، الأمر الذي حظي باهتمام كبير، لا سيما في الأشهر الأخيرة. وقد توخت اللجنة الحذر فيما يتعلق بطلبات الإعفاء والرسائل المتبادلة معفرادى الدول الأعضاء التي تلتزم توضيحات عند الضرورة. ومع ذلك، على الرغم مما نبدية من يقظة، فإن الحالة في الميدان اليوم تبين وجود ثغرات في تنفيذ الحظر المفروض على توريد الأسلحة. فقد قدم فريق الخبراء تقريرا عن عمليات نقل المواد غير المعفاة، داخل ليبيا وخارجها على حد سواء. وفي هذا السياق، أود أن أشدد على أن يقظة اللجنة ليست حلا سحريا، وأنه ينبغي للدول الأعضاء أن تنفذ ذلك الحظر تنفيذا كاملا. ومن المهم أيضا التأكيد على أن تظل اللجنة على أهبة الاستعداد لتقديم التوجيه بشأن نطاق التدابير وتطبيقها إلى أي دولة من الدول الأعضاء التي تطلب ذلك، من أجل ضمان وجود فهم واضح ومتسق من جانب الجميع.

وفيما يتعلق بفريق الخبراء، أود أولا أن أعرب عن تقدير الصداق للخبراء على العمل الهائل الذي يقومون به، وعلى التقارير المفصلة والشاملة التي يقدمونها. فخلال مدة ولاية رواندا، اضطلعت اللجنة بدور استباقي وبأدوات بإجراء

وفي الختام، أود أن أشير إلى أن الفريق الرفيع المستوى المعني بعمليات الأمم المتحدة للسلام التابع للأمين العام سيقدم العام المقبل، للمرة الأولى منذ ٢٠ عاما، تقييما شاملا لعمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة.

إننا نأمل أن تثري توصيات الفريق وباقي جهود الاستعراض والتقييم، جدول أعمال الفريق العامل خلال عام ٢٠١٥.

وأخيرا، أود أن أشكر الأمانة العامة، على دعمها لضمان قيام الفريق العامل بعمله بشكل سلس، وأشكر جميع الدول الأعضاء على إسهاماتها، التي ساعدت من دون شك في إثراء النقاش. كما أود أن أتمنى لوفدي تشاد وماليزيا حظا طيبا فيما يخص القيام بمهامهما، على رأس الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام، ولجنة القرار ١٩٧٠، على التوالي.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر السفير غاسانا على إحاطته الإعلامية.

بالتبابة عن مجلس الأمن، أود أن أعثتم هذه الفرصة لأشيد بالرؤساء المنتهية ولايتهم، على الطريقة التي أدوا بها المهام التي أسندها إليهم مجلس الأمن.

وبذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٣٠

جنوب السودان. وقدم عدد من المشاركين مقترحات يمكن أن تجعل هذا التعاون أكثر فعالية، بما في ذلك إمكانية تطوير قدرات النقل الجوي لمراكز الخدمات الإقليمية. وفي حزيران/يونيه، تناولنا التحديات التي تواجه الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة بهدف زيادة مشاركة المرأة في عمليات حفظ السلام، سواء في الميدان أو في المقر. وتكلف مفوض شرطة رواندا المساعد مشاق السفر من كينغالي من أجل تبادل الأفكار بشأن السبل التي يمكن بها لرواندا أن تنشر هذه النسبة العالية من النساء من حفظة السلام في عمليات الأمم المتحدة. وأثار العديد من الدول الأعضاء نقاشا هامة، بما في ذلك الاعتراف بقيمة خطط العمل الوطنية في مجال تعزيز الاستفادة من النساء وإتاحة المزيد من الفرص للتدريب السابق للنشر، واستخدام مجموعة المهارات التي يتعين على الموظفين توفيرها، وتعيين النساء في مناصب إدارية.

أما الجلسة الأخيرة التي أود أن أسلط الضوء عليها فستكون جلستنا الأخيرة، المقرر إجراؤها في ١٧ كانون الأول/ديسمبر، في الأسبوع القادم. فستتناول المسألة المعقدة المتمثلة في حماية المدنيين، بهدف العمل على التوصل إلى تفاهم مشترك بشأن تعريف حماية المدنيين، وتحديد الولايات وتنفيذها. ونرى أنه من الأهمية بمكان أن نخوض في مسألة تطوير ولايات حماية المدنيين وأن نتناول المسائل المفاهيمية الأساسية التي تؤثر على العمل على أرض الواقع. ويحدونا الأمل في أن توضح المناقشة بين الدول الأعضاء الرؤى المختلفة المتعلقة بحماية المدنيين، فضلا عن وضع الأساس لمحاولة المضي قدما بهذه المناقشة.